



شرح

مقدمة الشيخ صالح بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الوهاب بن عبد المنعم بن عبد الحميد بن عبد المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان

الدرس الثاني



الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن عبد الوهاب بن عبد المنعم بن عبد الحميد بن عبد المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان



« قام به فريق التفریغ في شبكة بينونة للعلوم الشرعية »

  @BaynoonanetUAE    @Baynoonanet  www.baynoona.net



يسر شبكة بينونة للعلوم الشرعية

أن تقدم لكم تفريراً لمحاضرة

بعنوان

شرح مقدمة صحيح الإمام مسلم

الدرس الثاني

للشيخ

حامد بن خميس الجنيبي

حفظه الله



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَسْتَهْدِيهِ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يَضِلَّ لَهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا وَنَبِيَّنَا مُحَمَّدًا عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ.

للهم وبعد؛ فكننا قد وصلنا إلى ما ذكره المصنف - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - في هذه المقدمة في

قوله: (وَمَا كَانَ مِنْهَا فِي الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ، وَالتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صُنُوفِ الْأَشْيَاءِ بِالْأَسَانِيدِ الَّتِي بِهَا نُقِلَتْ، وَتَدَاوَلَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، فَأَرَدْتُ - أَرْشَدَكَ اللَّهُ - أَنْ تُوَقَّفَ عَلَى جُمَلَتِهَا مُؤَلَّفَةً مُحْصَاةً).

وذكرنا في ذلك بعض المسائل والقضايا فيما يتعلق بالفائدة في جمع الأحاديث مؤلفة محصاة بلا تكرار يكثر؛ لما في ذلك من إشغال النفس.

ولعلنا إن شاء الله نشرع من قول المصنف - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - إلى أن قال: (فَالْقَصْدُ مِنْهُ إِلَى الصَّحِيحِ الْقَلِيلِ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَزْدِيَادِ السَّقِيمِ).

(المتن)

بسم الله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن ولاة.

فاللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين.

قال الإمام مسلم - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - في مقدمة صحيحه:

وَإِنَّمَا يُرْجَى بَعْضُ الْمَنْفَعَةِ فِي الْإِسْتِكْثَارِ مِنْ هَذَا الشَّانِ، وَجَمْعُ الْمُكَرَّرَاتِ مِنْهُ لِخَاصَّةِ مِنَ النَّاسِ مِمَّنْ رَزَقَ فِيهِ بَعْضُ التَّيَقُّظِ، وَالْمَعْرِفَةِ بِأَسْبَابِهِ وَعِلَلِهِ، فَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ يَهْجُمُ بِمَا أُوتِيَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الْفَائِدَةِ فِي الْإِسْتِكْثَارِ مِنْ جَمْعِهِ، فَأَمَّا عَوَامُّ النَّاسِ الَّذِينَ هُمْ بِخِلَافِ مَعَانِي الْخَاصِّ مِنْ أَهْلِ التَّيَقُّظِ وَالْمَعْرِفَةِ، فَلَا مَعْنَى لَهُمْ فِي طَلَبِ الْكَثِيرِ، وَقَدْ عَجَزُوا عَنْ مَعْرِفَةِ الْقَلِيلِ.

ثُمَّ إِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ مُبْتَدِئُونَ فِي تَخْرِيجِ مَا سَأَلْتَ وَتَأْلِيْفِهِ، عَلَى شَرِيْطَةٍ سَوْفَ أَذْكُرُهَا لَكَ.

(الشرح)

قال: (وَإِنَّمَا يُرْجَى بَعْضُ الْمَنْفَعَةِ فِي الْإِسْتِكْثَارِ مِنْ هَذَا الشَّأْنِ، وَجَمْعُ الْمُكْرَرَاتِ مِنْهُ لِخَاصَّةٍ مِنَ النَّاسِ) لا شك أن جمع حديث النبي ﷺ مما يُرْعَب فيه ومما يُطَلَب، لكن هذا ليس لعامة الناس؛ فإن العامة إذا كثرت عليهم أحاديث النبي ﷺ مع اختلاف رواياتها وطرقها وما قد يُعل منها وما يأتي فيها بألفاظ فيها نوع نكارة فهذا كله مما يُشكل على العامة، وحتى على بعض المبتدئين من طلبة العلم.

ولذلك قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: (وَإِنَّمَا يُرْجَى بَعْضُ الْمَنْفَعَةِ فِي الْإِسْتِكْثَارِ مِنْ هَذَا الشَّأْنِ، وَجَمْعُ الْمُكْرَرَاتِ مِنْهُ لِخَاصَّةٍ مِنَ النَّاسِ)، فهو يشير أن هذا الاستكثار هو خاص بأولئك الخاصة الذين هم أهل الشأن في حديث رسول الله ﷺ ولذا قال: (مِمَّنْ رُزِقَ فِيهِ بَعْضُ التِّيَقُظِ، وَالْمَعْرِفَةِ بِأَسْبَابِهِ وَعِلَلِهِ) فهذا وصف خاص لبعض أهل العلم، بل هو وصف خاص لمن اشتغل بالحديث وعُرف فيه بالتيقظ والمعرفة بأسباب الأحاديث والعلل التي وردت فيها.

وهنا أذكر بأمر مهم وهو أننا هنا في شرح هذه المقدمة لن نعرض لكثير من المسائل المتعلقة بمصطلح الحديث مما سبق ذكره؛ لأن هذا سبق بيانه والكلام عليه ويفوت القصد من شرح هذه المقدمة، فكثير من المسائل سنعرض عنها مما سبقت الإشارة إليه والكلام عليه في متون سابقة إن شاء الله.

قال: (فَذَلِكَ إِن شَاءَ اللهُ يَهْجُمُ بِمَا أُوتِيَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الْفَائِدَةِ فِي الْإِسْتِكْثَارِ مِنْ جَمْعِهِ) فيقصد (فَذَلِكَ) أي: الحديث الذي ذكره -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- من أن أولئك الخاصة الذين يجمعونه ورزقوا فيه التيقظ فأولئك الخاصة هم الذين لهم في ذلك الشأن أن يهجموا ويقدموا ويقعوا يعني: من أمثال هؤلاء الخاصة (بِمَا أُوتِيَ مِنْ ذَلِكَ) أي: من ذلك العلم والتيقظ والحفظ والفهم (عَلَى الْفَائِدَةِ فِي الْإِسْتِكْثَارِ مِنْ جَمْعِهِ).

قال: (فَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ) ذلك الإشارة الأولى إلى من رُزق التيقظ، والثانية: (بِمَا أُوتِيَ مِنْ ذَلِكَ) أي: من التيقظ والحفظ والفهم (عَلَى الْفَائِدَةِ فِي الْإِسْتِكْثَارِ مِنْ جَمْعِهِ، فَأَمَّا عَوَامُّ النَّاسِ الَّذِينَ هُمْ بِخِلَافِ مَعَانِي الْخَاصِّ) الذين لم يصلوا إلى درجة التيقظ وَالْمَعْرِفَةِ، (فَلَا مَعْنَى لَهُمْ فِي طَلَبِ الْكَثِيرِ، وَقَدْ عَجَزُوا عَنْ مَعْرِفَةِ الْقَلِيلِ) بل إن الكثير يكون سببا في حصول الخلل في الفهم ونحو ذلك.

قال: (ثُمَّ إِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ مُبْتَدِئُونَ فِي تَخْرِيجِ مَا سَأَلْتَ وَتَأْلِيْفِهِ، عَلَى شَرِيْطَةِ سَوْفَ أَذْكُرُهَا لَكَ) فيشير هنا أنه هنالك شرط فيما يورده في ضمن كتابه، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى رحمة واسعة. وهنا قضية مهمة تتعلق بشرط مسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- وهي أن مسلماً -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- في مقدمته لم يشترط فيها ما اشترطه في سائر كتابه الصحيح، ما اشترطه مسلم في مقدمة الكتاب ليس فيها الشروط التي اشترطها في سائر كتابه -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- وقد أشار إلى ذلك الحاكم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- في مستدركه فقال في الحديث: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»، قال: "قَدْ ذَكَرَ مُسْلِمٌ هَذَا الْحَدِيثَ فِي أَوْسَاطِ الْحِكَايَاتِ الَّتِي ذَكَرَهَا فِي خِطْبَةِ الْكِتَابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ وَلَمْ يُخْرِجْهُ مُحْتَجًّا بِهِ فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْكِتَابِ" (1) انتهى كلامه.

وقال ابن القيم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- في الفروسية: "وَمُسْلِمٌ لَمْ يَشْتَرِطْ فِيهَا" يعني المقدمة، قال: "وَمُسْلِمٌ لَمْ يَشْتَرِطْ فِيهَا مَا شَرَطَهُ فِي الْكِتَابِ مِنَ الصَّحَّةِ فَلَهَا شَأْنٌ وَلِسَائِرِ كِتَابِهِ شَأْنٌ آخَرَ وَلَا يَشْكُ أَهْلُ الْحَدِيثِ فِي ذَلِكَ".

(1) المستدرک علی الصحیحین للحاکم، کتاب العلم، باب: ومنهم یحیی بن أبی المطاع القرشي، رقم

(381)، وعلق الذهبي بقوله: "ذكره مسلم في خطبة صحيحه".

ولذلك إذا رأيت حديثاً أو أثراً في مقدمة صحيح مسلم فما تقول: أخرجه مسلم، بل تقول: أخرجه مسلم في مقدمة المسند الصحيح، أو في مقدمته، أو في مقدمة الصحيح، ولا تقول: أخرجه مسلم وتسكت، لماذا؟ لأنك تعلم أن شرط مسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- في الكتاب ليس هو ذاته شرطه في المقدمة، وسيأتي إن شاء الله الكلام على شرط مسلم في الكتاب.

(المتن)

وَهُوَ إِنَّا نَعْمِدُ إِلَى جُمْلَةٍ مَا أُسْنِدَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَقْسِمُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، وَثَلَاثِ طَبَقَاتٍ مِنَ النَّاسِ عَلَى غَيْرِ تَكَرُّارٍ، إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ مَوْضِعٌ لَا يُسْتَعْنَى فِيهِ عَنْ تَرْدَادِ حَدِيثٍ فِيهِ زِيَادَةٌ مَعْنَى، أَوْ إِسْنَادٌ يَقَعُ إِلَى جَنْبِ إِسْنَادٍ، لِعِلَّةٍ تَكُونُ هُنَاكَ، لِأَنَّ الْمَعْنَى الزَّائِدَ فِي الْحَدِيثِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ يَقُومُ مَقَامَ حَدِيثٍ تَامٍّ، فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَةِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ مَا وَصَفْنَا مِنَ الزِّيَادَةِ، أَوْ أَنْ يُفْصَلَ ذَلِكَ الْمَعْنَى مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ عَلَى اخْتِصَارِهِ إِذَا أُمِكنَ، وَلَكِنْ تَفْصِيلُهُ رَبَّمَا عَسَرَ مِنْ جُمْلَتِهِ، فَإِعَادَتُهُ بِهِيَّتِهِ إِذَا ضَاقَ ذَلِكَ أَسْلَمَ، فَأَمَّا مَا وَجَدْنَا بُدًّا مِنْ إِعَادَتِهِ بِجُمْلَتِهِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مِّنَّا إِلَيْهِ، فَلَا نَتَوَلَّى فِعْلَهُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

(الشرح)

ذكر هنا -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- ما سيذكره من الأخبار من جُمْلَةٍ مَا أُسْنِدَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال: (وَهُوَ إِنَّا نَعْمِدُ) أي: نقصد (إِلَى جُمْلَةٍ مَا أُسْنِدَ) يعني: مجموع ما أُسْنِدَ (مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَقْسِمُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، وَثَلَاثِ طَبَقَاتٍ مِنَ النَّاسِ) فأشار هنا -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- أنه يقسم أحاديث النبي ﷺ على ثلاثة أقسام، ومن هاهنا قال بعض الشراح أن مسلماً -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- لعله يشير بذلك إلى درجات الحديث: الصحيح والحسن والضعيف، وقد يكون فيه نظر من جهة أنه قد عُرف عند كثير من أهل الحديث أنهم يعاملون الحسن معاملة الصَّحِيحِ.

وقد استطرنا في ذكر تعريف الحسن عند أهل الحديث وأنهم يعتبرون الحسن من الصحيح؛ ولذلك كثير منهم لا يرى إلا صحيحا وضعيفا، ويجعل الحسن من الصحيح وإن كان يعتقد أن ثمة تفاوتاً بين الأحاديث في جانب الصحة والقبول، فهذا ملحوظ مهم، وسيأتي إن شاء الله مزيد كلام عند الكلام على شرط مسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى رحمة واسعة- في الطبقات الثلاث وفي الأحاديث التي ذكرها، عليه رَحْمَةُ اللهِ.

قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: (عَلَى غَيْرِ تَكَرَّرٍ) وإن شاء الله سيأتي معنا الكلام على تكرار مسلم للأحاديث في ضمن كلامه إن شاء الله، ولماذا يكرر مسلم الأحاديث التي يرويها، فقال: (إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ مَوْضِعٌ لَا يُسْتَعْنَى فِيهِ عَنْ تَرْدَادِ حَدِيثٍ فِيهِ زِيَادَةٌ مَعْنَى).

العادة في كتب أهل الحديث أنهم لا يجعلون لكتبهم مقدمات يوضحون فيها مسلكهم في الكتب، هذه العادة، وأكثر كتب الحديث جاءت على هذا النحو، ومسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- قد أوضح بعض ما ذكره ضمن كتابه الصحيح في هذه المقدمة النفيسة منه -عليه رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى-.

فهو يشير لك هنا إلى المسلك الذي سيسلكه -عليه رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى- في أثناء هذه المقدمة من ترداد الأحاديث وتكرارها، وما المسلك الذي سيسلكه في ذلك؛ لأنه أشار سابقاً أن التكرار لا ينفع إلا الخاصة الذين يحتاجون إلى معرفة الأحاديث، والتكرار إذا ذكر ليس مراده أن يُذكر الحديث بإسناده وامتته دون تغيير أو زيادة أو نقص، بل التكرار المقصود هو أن يكون ثمَّ تكرار فيه مزيد فائدة، فانتبه لهذه القضية!

ولذلك لما استثنى -عليه رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى- قال: (إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ مَوْضِعٌ لَا يُسْتَعْنَى فِيهِ عَنْ تَرْدَادِ حَدِيثٍ فِيهِ زِيَادَةٌ مَعْنَى أَوْ إِسْنَادٌ يَقَعُ إِلَى جَنْبِ إِسْنَادٍ لِعِلَّةٍ تَكُونُ هُنَاكَ) وسيأتي معنا مثال إن شاء الله نذكره في حديث: «كفى بالمرء كذباً»⁽¹⁾، فمن عادته -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- أحياناً أنه يورد الحديث ثم يُتبعه بإسناد آخر إما على سبيل المتابعة أو الشاهد أو أن يشير إلى وجود

(1) أخرجه الإمام مسلم في مقدمته، باب: النَّهْيُ عَنِ الْحَدِيثِ بِكُلِّ مَا سَمِعَ.

علة في الإسناد، فيورد -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- الحديث دون كلام على الحديث السابق أو اللاحق، ويريد بذلك الكلام على علة في إسناد الحديث، وسيأتي إن شاء الله ذكر المثال عليه، لكن أنا ما أريد أن أسبق ببعض الكلام الذي سيأتي معنا إن شاء الله.

قال: (أَوْ إِسْنَادٌ يَقَعُ إِلَى جَنْبِ إِسْنَادٍ، لِعِلَّةٍ تَكُونُ هُنَاكَ، لِأَنَّ الْمَعْنَى الزَّائِدَ فِي الْحَدِيثِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ يَقُومُ مَقَامَ حَدِيثٍ تَامٍّ، فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَةِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ مَا وَصَفْنَا مِنَ الزِّيَادَةِ، أَوْ أَنْ يُفْصَلَ ذَلِكَ الْمَعْنَى مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ عَلَى اخْتِصَارِهِ إِذَا أَمَكَّنَ)، فيذكر الحديث ويفصل ذلك المعنى الذي فيه زيادة من جملة الحديث على اختصار، وسيأتي إن شاء الله الكلام عليه لاحقاً.

قال: (وَلَكِنْ تَفْصِيلُهُ رَبَّمَا عَسَرَ مِنْ جُمْلَتِهِ، فَإِعَادَتُهُ بِهِئْتِهِ إِذَا ضَاقَ ذَلِكَ أَسْلَمَ)؛ لأنه إذا أورد ذلك الحديث جزءاً من الحديث لأجل ذلك المعنى الزائد فقط قد يعسر في فهم الحديث، فيكون إirاده كاملاً أولى من إirاده مختصراً مقتصراً على تلك اللفظة التي فيها المعنى الزائد، فيورده كاملاً عليه رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

قال: (فَأَمَّا مَا وَجَدْنَا بُدًّا مِنْ إِعَادَتِهِ بِجُمْلَتِهِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مِّنَّا إِلَيْهِ، فَلَا نَتَوَلَّى فِعْلَهُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى) وهذا يلخص لك ما ذكره سابقاً: أنه لا يقصد تكرار الحديث لغير فائدة، أن مسلماً رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى لا يقصد تكرار الحديث لغير فائدة، بل لا بد إن كرر فالأصل عنده أنه يكرره لأجل فائدة كان يراها.

إذا فهمت ذلك تأتي قضية مهمة هنا: مسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- ذكر أنه قَسَمَ الرواية عن

ثلاث طبقات:

◀ القسم الأول: قسم أجمع أهل العلم على أنه أخرج له مسلم.

◀ وقسم: اختلف فيه أهل العلم أنه أخرج له مسلم.

◀ وقسم: غالب أهل العلم على أنه لم يُخَرِّجْ له مسلم.

وسيأتي لماذا قلنا غالب، تقرأ إن شاء الله؛ حتى يأتي التعليق على ذلك.

(المتن)

فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ، فَإِنَّا نَتَوَخَّى أَنْ نُقَدِّمَ الْأَخْبَارَ الَّتِي هِيَ أَسْلَمُ مِنَ الْعُيُوبِ مِنْ غَيْرِهَا، وَأَنْقَى مِنْ أَنْ يَكُونَ نَاقِلُوهَا أَهْلَ اسْتِقَامَةٍ فِي الْحَدِيثِ، وَإِتْقَانٍ لِمَا نَقَلُوا، لَمْ يُوجَدَ فِي رَوَايَتِهِمْ اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ، وَلَا تَخْلِيْطٌ فَاحِشٌ، كَمَا قَدْ عُثِرَ فِيهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَبَانَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِهِمْ، فَإِذَا نَحْنُ تَقَصَّيْنَا أَخْبَارَ هَذَا الصَّنْفِ مِنَ النَّاسِ، أَتَبَعْنَاهَا أَخْبَارًا يَقَعُ فِي أَسَانِيدِهَا بَعْضٌ مَن لَيْسَ بِالْمَوْصُوفِ بِالْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ.

(الشرح)

دعونا نلخص قبل أن ندخل في بعض التفاصيل:

مسلم - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - كما ذكر ابن الصلاح في صيانة صحيح مسلم أنه يقسم الأخبار ثلاثة أقسام، ذكر ابن الصلاح أن مسلما يقسم الأخبار ثلاثة أقسام:

- القسم الأول: مَا رَوَاهُ الْحِفَازُ الْمُتَقِنُونَ.
- وَالثَّانِي: مَا رَوَاهُ الْمُسْتَوْرُونَ الْمُتَوَسِّطُونَ فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ.
- وَالثَّالِثُ: مَا رَوَاهُ الضُّعَفَاءُ وَالْمَتْرُوكُونَ.

هذه الثلاثة أقسام كما ذكر ابن الصلاح هي الثلاثة أقسام التي ذكرها - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -

ابن الصلاح ذكر أن مسلما قَسَمَ الأخبار إليها: أخبار يرويها حفاظ متقنون، وأخبار يرويها رواة مستورون، وأخبار يرويها الضُّعَفَاءُ وَالْمَتْرُوكُونَ، هذه ثلاثة أقسام.

مسلم - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - ذكر أنه يعمد إلى أخبار هؤلاء الحفاظ الذين (لَمْ يُوجَدَ فِي رَوَايَتِهِمْ اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ، وَلَا تَخْلِيْطٌ فَاحِشٌ، كَمَا قَدْ عُثِرَ فِيهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَبَانَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِهِمْ)، ثم يُتَبَعُ ذلك بأخبار (يَقَعُ فِي أَسَانِيدِهَا بَعْضٌ مَن لَيْسَ بِالْمَوْصُوفِ بِالْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ).

الأول: ذكرنا أن أهل الحديث وأهل العلم مجتمعون على أنه قد أخرج لهم مسلم - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - .

الصف الثاني: وهم الذين قل حفظهم وضبطهم، قال مسلم: (أَتَّبَعْنَاهَا أَخْبَارًا يَقَعُ فِي أَسَانِيدِهَا بَعْضٌ مَّنْ لَيْسَ بِالْمَوْصُوفِ بِالْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ)، وهذا القسم من أكثر ما اختلف فيه أهل العلم بحديث رسول الله ﷺ حتى قال بعض أهل العلم: إن مسلماً وفي بشرطه، وقال بعضهم: إن مسلماً لم يوف بشرطه.

وممن ذكر أن مسلماً - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - لم يوف بشرطه: الحاكم، والبيهقي عليهما رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى رحمة واسعة، كما ذكر ذلك ابن الصلاح في "صيانه صحيح مسلم". قال - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -: "فذكر الحاكم أبو عبد الله الحافظ وصاحبه أبو بكر البيهقي أن المنية - يعني الموت - اخترمته قبل إخراج القسم الثاني" الذين خفّ وقل ضبطهم.

ثم قال - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - أعني ابن الصلاح قال: "وذكر القاضي الحافظ عياض بن موسى من المغاربة أن ذلك مما قبله الشيوخ والناس من الحاكم وتابعوه عليه" ما هو؟ أن مسلماً لم يرو عن الطبقة الثانية عن الصف الثاني؛ لأن المنية اخترمته قبل أن يوفي بهذا الشرط أو بهذا الأمر الذي ذكره في المقدمة، فيقول أن الناس تتابعوا على ذلك على ما ذكره الحاكم، ثم قال القاضي عياض: "وأن الأمر ليس على ذلك فإنه ذكر في كتابه هذا أحاديث الطبقة الأولى" من الطبقة الأولى؟ الحفاظ المتقنون، قال: "وجعلها أصولاً" أي: التي يُحتج بها ويُستند عليها، "ثم اتبعها بأحاديث الطبقة الثانية على سبيل المتابعة والاستشهاد" المتابعة إن جاءت من طريق نفس راوي الحديث الصحابي، والاستشهاد إن جاء من طريق صحابي آخر، "وليس مراد مسلم بذلك إيراد الطبقة الثانية مفردة" ما معناه؟

أنه ليس مراد مسلم أن يورد أحاديث الطبقة الثانية فيجعلها أصولاً، بل إنما يوردها في المتابعات والشواهد دون أن يجعلها أصولاً، فلا يجعلها مسلم أصولاً.

قال: "وكذلك ما أشار إليه مسلم من أنه يذكر علل الأحاديث قد وفي به في هذا الكتاب في ضمن ما أتى به فيه من جمع الطرق والأسانيد والاختلاف".

طبعا هذه القضية قضية دقيقة التي هي قضية: مسلك مسلم في تعليل الأحاديث في ضمن كتابه، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى رحمة واسعة.

طبعا هذا مسلك لكثير من أهل العلم، وبنحو هذا المسلك سلك أبو داود - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - في كتابه السنن؛ لذلك إذا وجدت أن الحديث مكرر عند أهل الحديث خصوصا من اعتنى بهذا الباب، فقد يورده أحيانا وهو يريد به مزيد فائدة، كما أشرنا من كلام مسلم - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - إما لزيادة معنى، وإما لبيان علة، وإما لبيان أن في الحديث معنى ليس في الآخر أو نحو ذلك من المعاني.

قال ابن الصلاح معلقا على كلام القاضي عياض، ماذا يقول القاضي عياض؟ مسلم - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - يروي عن الطبقة الأولى في الأصول، والطبقة الثانية في الشواهد والمتابعات، ولا يجعل الطبقة الثانية في الأصول، فكلام القاضي عياض أن الطبقة الثانية لا تكون أصولا.

يقول ابن الصلاح: "قلت كَلَامُ مُسْلِمٍ مُحْتَمَلٌ لِمَا قَالَهُ عِيَاضٌ وَلِمَا قَالَهُ غَيْرُهُ" كلام مسلم أنه قال: (فَإِذَا نَحْنُ تَقَصَّيْنَا أَخْبَارَ هَذَا الصَّنْفِ مِنَ النَّاسِ، أَتَبَعْنَاهَا أَخْبَارًا يَقَعُ فِي أَسَانِيدِهَا بَعْضٌ مِّنْ لَّيْسَ بِالْمَوْصُوفِ بِالْحِفْظِ وَالْإِثْقَانِ... إلخ)، قال: "نعم رُوِيَ بِالصَّرِيحِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ سُفْيَانَ" إبراهيم بن محمد بن سفيان هو راوي صحيح مسلم، وروايته هي أتم الروايات لصحيح مسلم، وهي المتداولة بين أيدي الناس اليوم، رواية إبراهيم بن سفيان، قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ: "أَخْرَجَ مُسْلِمٌ ثَلَاثَةَ كُتُبٍ مِنَ الْمَسْنَدَاتِ وَاحِدٌ الَّذِي قَرَأَهُ عَلَى النَّاسِ، وَالثَّانِي يَدْخُلُ فِيهِ عِكْرَمَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ صَاحِبِ الْمَغَازِي وَضَرْبَاؤُهُمَا، وَالثَّلَاثُ يَدْخُلُ فِيهِ مِنَ الضُّعَفَاءِ" انتهى كلامه، قال ابن الصلاح: "وَهَذَا مُخَالَفٌ لِمَا قَالَهُ الْحَاكِمُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ".

صار عندنا الآن القول الأول الذي قاله الحاكم وتابعه عليه كثير من الناس من أن مسلماً - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - اخترمته المنية قبل أن يخرج للصف الثاني، وعندنا قول آخر

وهو قول القاضي عياض أن مسلماً أخرج للصنف الأول في الأصول وللصنف الثاني في الشواهد والمتابعات.

الثالث الذي قد يفهم من كلام إبراهيم بن إسحاق أن مسلماً له ثلاثة كتب: كتب في أهل الإتيان، وكتب في من هم دونهم، وكتب في الضعفاء.

و الرأي الرابع، قال الحافظ ابن حجر: "قلت: وإنما اشتبه الأمر على القاضي عياض ومن تبعه بأن الرواية عن القسم الثاني موجودة في صحيحه، لكن فرض المسألة: هل احتج بهم كما احتج بأهل القسم الأول أو لا؟".

من يفهم ما هو مراد السؤال الذي طرحه الحافظ بن حجر؟ ما هو مراد الحافظ بن حجر في السؤال؟

الحافظ يقول: في القسم الثاني فلن فرض مسألة وسؤالاً: هل القسم الثاني احتج به كما احتج به الأول أو لا؟

القاضي عياض قال: ما احتج به كما احتج بالقسم الأول، فقطع القاضي عياض بأن مسلماً لم يحتج بالقسم الثاني، فابن حجر يريد أن يناقش هذه المسألة على الخصوص: هل مسلم احتج بالقسم الثاني في الأصول أو لم يحتج بالأصول؟

طبعاً كلام الحاكم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- والبيهقي أن مسلماً، إنما احتج بأهل الطبقة الأولى، كلام القاضي عياض: احتج بالطبقة الأولى وجعل الطبقة الثانية في المتابعات والشواهد، وهذه المسألة التي يريد أن يناقش فيها الحافظ بن حجر -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: هل هذه الدعوى صحيحة أو لا؟ وهي أن مسلماً لم يحتج بالطبقة الثانية أبداً، هذه هي المسألة التي يفرضها الحافظ بن حجر -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- فيقول: "والحق أنه لم يخرج شيئاً مما انفرد به الواحد منهم" أفهم هذا القيد، ما هو القيد؟ "مما انفرد" ففيه انفراد، "مما انفرد به الواحد منهم، وإنما احتج بأهل القسم الأول سواء تفردوا أم لا".

القسم الأول: تفردوا أم لا فهو يحتج بهم.

القسم الثاني: قال: "لم يخرج شيئاً مما انفرد به الواحد منهم" فالقسم الثاني طريقة مسلم على كلام الحافظ: لم يخرج شيئاً مما انفرد به الواحد منهم، فإذا انفرد أهل القسم الثاني فإن مسلماً لا يحتج بحديثه في الأصول.

قال: "ويخرج من أحاديث أهل القسم الثاني ما يرفع به التفرد عن أحاديث أهل القسم الأول" هذا مثال، "ما يرفع به التفرد عن أحاديث أهل القسم الأول" يعني: إذا انفرد أصحاب القسم الأول قد يُتبع ذلك بأحاديث تبين أن ذلك الانفراد توجد له متابعات، فليس هو انفرداً، فيرفع التفرد عن أحاديث أهل القسم الأول، "وكذلك إذا كان لحديث أهل القسم الثاني طرقٌ كثيرةٌ يعضد بعضها بعضاً فإنه قد يخرج ذلك"، في القسم الثاني قال: يخرج للقسم الثاني إذا كانت له طرق كثيرة يعضد بعضها بعضاً فإنه قد يُخرج ذلك.

فصار موضع الخلاف الآن من كلام القاضي عياض وكلام الحافظ بن حجر في أن يجعله أصلاً واضحاً؛ لأن في قوله: "ما يرفع به التفرد" هذا واضح في كلام القاضي عياض، لكن في الجزء الثاني وهو قوله: "ما كان له طرق كثيرة" هذا هو الموضع الذي زاده الحافظ بن حجر، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى رحمة واسعة.

ثم قال: "وهذا ظاهر بين في كتابه ولو كان يخرج جميع أحاديث أهل القسم الثاني في الأصول بل وفي المتابعات لكان كتابه أضعاف ما هو عليه، ألا تراه أخرج لعطاء بن السائب في المتابعات وهو من المكثرين، فما له عنده سوى مواضع يسيرة، وكذا محمد بن إسحاق وهو من بحور الحديث وليس له عنده في المتابعات إلا ستة أو سبعة، ولم يخرج لليث بن أبي سليم ولا ليزيد بن أبي زياد ولا لمجالد بن سعيد إلا مقروناً" انتهى كلام ابن حجر - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - من النكت على مقدمة ابن الصلاح.

طبعاً هنا تأتي قضية في قول الحاكم والبيهقي أن مسلماً اخترمته المنية قبل أن يخرج القسم الثاني، طبعاً هذا فيه نظر، ظاهر عبارة مسلم في الصحيح وإن كان أشار ابن الصلاح -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- إلى أن كلام مسلم محتمل، لكن كلام مسلم أظهر في أنه أخرج للقسم الثاني؛ لأنه قال: (أَتَبَعْنَاهَا أَخْبَارًا يَقَعُ فِي أَسَانِيدِهَا بَعْضُ مَنْ لَيْسَ بِالْمَوْصُوفِ بِالْحِفْظِ وَالِإِتْقَانِ).

كذلك أن مسلماً -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- أخرج في كتابه المسند الصحيح عنهم في عداد الطبقة الثانية على الوصفين اللذين ذكرهما الحافظ ابن حجر إما في المتابعات وإما في الأصول على وجه أن له طرقاً كثيرة، كذلك في الشواهد أكيد بلا شك، فهذا يعكس خلاف ما ذكره الحاكم.

مسألة أخرى: قال المعلمي في الأنوار الكاشفة: "من عادة مسلم في صحيحه أنه عند سياق الروايات المتفقة في الجملة يقدم الأصح فالأصح، فقد يقع في الرواية المؤخرة إجمال أو خطأ تبينه الرواية المقدمة في ذلك الموضع" الكلام يحتاج تركيزاً، ذكرنا أن مسلماً -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- قد يورد الحديث لأجل بيان معنى أو فائدة منه -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- فقال: (إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ مَوْضِعٌ لَا يُسْتَعْنَى فِيهِ عَنْ تَرْدَادِ حَدِيثٍ فِيهِ زِيَادَةٌ مَعْنَى، أَوْ إِسْنَادٌ يَقَعُ إِلَى جَنْبِ إِسْنَادٍ، لِعَلَّةٍ تَكُونُ هُنَاكَ، لِأَنَّ الْمَعْنَى الزَّائِدَةَ فِي الْحَدِيثِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ يَقُومُ مَقَامَ حَدِيثٍ تَامٍ... إلخ)، فيقول المعلمي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: "من عادة مسلم في صحيحه أنه عند سياق الروايات المتفقة في الجملة يقدم الأصح فالأصح، فقد يقع في الرواية المؤخرة إجمال أو خطأ تبينه الرواية المقدمة في ذلك الموضع".

دعونا هنا نذكر لكم مثلاً عليه: سيأتي معنا في المقدمة وإن كان هذا مثلاً في المقدمة وليس في ثنايا الصحيح، لكن سلك فيه مسلم ما سلكه في الصحيح، لكن المثال في المقدمة وانتبه لذلك: حديث: «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»⁽¹⁾ هذا الحديث أخرجه مسلم في المقدمة بإسناده عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ وَمُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ

(1) أخرجه الإمام مسلم في مقدمته، باب: النَّهْيُ عَنِ الْحَدِيثِ بِكُلِّ مَا سَمِعَ.

حفص: قال رسول الله ﷺ، وحفص ليس بصحابي، ثم قال مسلم: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فزاد في الإسناد أبا هريرة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، الإسناد الأول عن حفص بن عاصم عن النبي ﷺ والإسناد الثاني عن حفص بن عاصم، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ففيه زيادة صحابي زيادة أبي هريرة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

قال الدارقطني: "أخرج مسلم حديث أبي بكر عن علي بن حفص عن شعبة، ذكر الإسناد، والصواب مرسل، قاله معاذ وغندر وعبد الرحمن بن مهدي" غندر: محمد بن جعفر.

فالدارقطني ذكر أن هذا الحديث مرسل، مسلم ذكر الحديث الأول من طريق عبد الرحمن بن مهدي ومعاذ العنبري عن شعبة عن خبيب، والثاني من طريق عَلِيِّ بْنِ حَفْصِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَمَعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أئِمَّةِ الْحَدِيثِ خَالَفُوا فِي ذَلِكَ عَلِيَّ بْنَ حَفْصٍ.

النووي -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- ذكر في هذا الحديث أن الرواية الأخرى رواية صحيحة التي فيها ذكر أبي هريرة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- فيقول -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: "وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ أَيْضًا مُرْسَلًا وَمُتَّصِلًا" ثم قال: "وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ رُوِيَ مُتَّصِلًا وَمُرْسَلًا فَالْعَمَلُ عَلَى أَنَّهُ مُتَّصِلٌ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الَّذِي قَالَهُ الْفُقَهَاءُ وَأَصْحَابُ الْأُصُولِ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَلَا يَضُرُّ كَوْنُ الْأَكْثَرِينَ رَوَوْهُ مُرْسَلًا فَإِنَّ الْوَصْلَ زِيَادَةٌ مِنْ ثِقَةٍ وَهِيَ مَقْبُولَةٌ" طبعاً هذا على منهج النووي -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- وسيأتي الكلام على هذا.

فهذا الحديث الطريق الأولى هي الصحيحة، والطريق الثانية هي الطريق الخطأ، وهذا الذي عليه أكثر العلماء، فهذا الحديث جاء مرسلاً عن حفص بن عاصم عن النبي ﷺ فمسلم أورد الرواية الأولى ثم أتبعها بالرواية الثانية، والرواية الأولى هي الصحيحة، والرواية الثانية هي الخطأ، وهنا تسترجع كلام المعلمي -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- حين قال: "من عادة مسلم في

صحيحه أنه عند سياق الروايات المتفقة في الجملة يقدّم الأصح فالأصح، فقد يقع في الرواية المؤخرة إجمال أو خطأ تبينه الرواية المقدمة في ذلك الموضوع".

فالرواية الأولى هي الصحيحة المقدمة، والرواية المؤخرة هي الخطأ، فأراد بذلك البيان، وإن كان المثال الذي ذكرناه هو في مقدمة صحيح مسلم.

سنأتي هنا لذكر كلام مهم للحافظ بن حجر -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-، بعض المسائل قد أرى تأخيرها أو عدم الكلام عليها قصداً، يهمني -بارك الله فيكم- ودعوني أذكر هنا قضية مهمة أذكرها عرضاً: ما يلزم لطالب العلم من أي كتاب يدخل فيه أن يأخذ من هذا الكتاب جميع ما فيه، قد يفهم طالب العلم بعض الكتاب، ربه، نصفه ثلثه، ما زال على خير، وما زال في خير عظيم، ولا يُشكل عليه أنه قد تعرض عليه مسائل لم يفهمها.

كثير من الطلبة ينقطع إذا مرت به المسألة التي تُشكل عليه ولا يفهمها، فعندها قد ينقطع عن بعض مجالس العلم؛ لأجل وجود بعض ما لم يفهمه أو ما لم يعقله من المسائل التي أوردت في ذلك المجلس، استعن في الفهم، واستعن بالله ﷻ في معرفة المراد والمقصود، وسل الله ﷻ التوفيق والسداد، أكثر من الاستغفار وسؤال الله ﷻ أن يفتح عليك، كان ابن تيمية -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى عليه- إذا أشكلت عليه مسألة يستغفر ربه، الإنسان قد يفوته شيء من العلم بسبب شيء من الذنوب التي يُلَمُّ بها الإنسان.

ولذلك جاء عن ابن مسعود -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: "إني لأحسب الرجل يُنسى العلم بالمعصية يعملها"؛ لذلك كان الاستغفار من أسباب الفتح بالعلم، كان ابن تيمية يستغفر ويقول: أحياناً أستغفر أكثر من ألفي مرة؛ فيفتح الله ﷻ عليه من العلم، بل كان أحياناً يخرج إلى بعض المواضع يُمرِّغ وجهه في التراب ويقول: "يا معلم إبراهيم علمني"، يُمرِّغ وجهه في التراب، ليس في هذا شيء إن كان الله ﷻ إذلال النفس لله ﷻ لكنهم أرادوا ما عند الله ﷻ وقصدوا ما عند الله -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- يعني الرجل يدس وجهه في التراب ويمرِّغ وجهه في التراب لأجل أن يتعلم شيئاً من العلم الشرعي، أسأل الله أن يفتح علينا وعليكم.

تذكر عبارة مسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- حين قال: "ما وضعت شيئاً في هذا المسند إلا بحجة، وما أسقطت منه شيئاً إلا بحجة"، استحضر هذه العبارة، وأنه عرض كتابه على أبي زرعة، فما أشار عليه أن له علة تركه، وما قال له أنه صحيح وليس له علة أخرجه -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- تذكر هذه العبارة واستحضرها معك، مسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- كما ذكر كثير من أهل العلم قد فاق في ترتيب كتابه وحسن إيراده للأحاديث غيره من المصنفين في كتب الحديث، وفي ترتيب حديثه -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- الذي استخرجه من ثلاثمائة ألف حديث بتمعن ونظر وعرض على الشيوخ ومراجعة، حتى أنه -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- ألف كتابه في خمس عشرة أو ست عشرة سنة يؤلف في هذا الكتاب، وطبعاً بنحوه البخاري -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- كذلك، يتخير وينظر في الأحاديث ويراجع، بينما كثير من أهل الطلب اليوم من طلاب العلم يؤلف الكتاب في مجلس واحد دونما مراجعة وتفتيش منه.

المسألة التي أريد إيرادها هنا: يقول ابن الصلاح: "شَرَطَ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ مُتَّصِلَ الْإِسْنَادِ بِنَقْلِ الثَّقَّةِ عَنِ الثَّقَّةِ مِنْ أَوْلِيهِ إِلَى مَنْتَهَاهُ سَالِمًا مِنَ الشُّذُوزِ وَمِنَ الْعَلَّةِ وَهَذَا هُوَ حَدُّ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ" انتهى كلامه، شرط الحديث الصحيح ماذا؟ الشروط الخمسة: أن يكون بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه متصلاً من غير شذوذ ولا علة. هذا كلام الحافظ بن الصلاح -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-، تعقب ذلك العلامة الأثيبي -عليه رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- في قرة عين المحتاج، طبعاً الأثيبي -عليه رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- يرى أن في ذكر السلامة من الشذوذ نظر، فيقول -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: "إدخال السلامة من الشذوذ في حدِّ الصحيح محلّ نظر؛ لأمرين:

أولها: أنه ليس للإمام مسلم نص بذلك، بل لم يُرَوَّ عن أحد من أئمة الحديث المتقدمين أنه اشترط لصحة الحديث نفي الشذوذ المعبر عنه بالمخالفة، وإنما الموجود من تصرّفاتهم تقديم بعض ذلك على بعضٍ في الأصحّة" سيأتي إن شاء الله كلام عليه.

"ثانيها: أنه إذا كان الإسناد متصلاً، وكان رواه كلّهم عدولاً ضابطين، فقد انتفت عنه

العلل الظاهرة، ثم إذا زاد على هذا كونه غير مُعَلَّلٍ، فما المانع من الحكم بصحّته؟"

، لا يضيرك الآن إذا كان الكلام كثيرا وأردت أن ترجع إلى موضع الكلام من قرة عين المحتاج لاحقا.

"إذا كان الإسناد متصلاً، وكان رواته كلهم عدولاً ضابطين، فقد انتفت عنه العلل الظاهرة، ثم إذا زاد على هذا كونه غير مُعَلٍّ": ليس فيه علة، والعلة أي علة يُراد بها؟ القادحة الخفية، إذا كانت ظاهرة لا تُسمى علة، بل العلة هي التي يُراد بها الخفية وتكون قادحة.

قال: "فما المانع من الحكم بصحّته؟ فمجرد مخالفة أحد رواته لمن هو أوثق منه، أو أكثر عددًا، لا يستلزم الضعف"، نرجع إلى تعريف الشاذ وتعريف المنكر: مخالفة الراوي لمن هو أولى منه في تعريف الحديث الشاذ، فهو الآن يريد أن مجرد المخالفة لمن هو أوثق أو لمن هو أوثق عددا لا يستلزم الضعف، بل يكون من باب صحيح وأصح.

قال: "ثالثها: أن عمل الشيخين في صحيحهما على خلاف ذلك، فقد أخرجنا ما وقع فيه مخالفة بعض الرواة لمن هو أرجح منه" وذكر لذلك أمثلة.

"رابعها: أن اشتراط انتفائه" انتفاء الشذوذ، اشتراط انتفاء الشذوذ "ينافي ما تقرّر عند المحدثين، من قبول زيادة الثقة"، تكلمنا على زيادة الثقة في شرح الموقظة، قال: "ينافي ما تقرّر عند المحدثين، من قبول زيادة الثقة سواء من قبلها مطلقاً، كابن حبان، والحاكم، وجماعة من الفقهاء، والأصوليين، وعليه جرى النووي في مصنفاته" وذكرنا مثالا لكلام النووي قبل قليل.

قال: "أو من قبلها بشرط عدم المنافاة لرواية الأرجح، وهذا هو الصحيح الذي عليه جمهور المحدثين، كما اختاره الحافظ في نخبته".

الذي عليه جماهير أهل الحديث وأهل العلم وهم أهل الشأن أن الحديث إذا جاء من طريق فيها زيادة فإن الزيادة تُقبل إذا كانت من ثقة متقن وليس فيها منافاة للرواية الأخرى، وأما قبول زيادة الثقة هكذا مطلقاً فهذا قال به بعض أهل الحديث وفيه نظر، وهو الذي عليه الفقهاء والأصوليون، وأظننا تكلمنا عن هذا بما فيه الكفاية والتوسع؛

لذلك الذهبي يقول: "زاد أهل الحديث سلامته من الشذوذ والعلة، وفيه نظر على مقتضى الفقهاء؛ فإن كثيرا من العلل يابونها".

دعني أختم بكلام الحافظ ابن حجر ونختم به ونقف إن شاء الله، كلام مهم أرجو أن تُرعيه سمعك بارك الله فيك.

يقول -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- في هدي الساري، هدي الساري مقدمة جعلها الحافظ بن حجر لكتابه فتح الباري، كلام طويل أعلق عليه وأسوقه لك إن شاء الله، يقول: "وَأَمَّا الْغَلَطُ فَتَارَةٌ يَكْثُرُ مِنَ الرَّأْيِ" الغلط في الرواية، "وَتَارَةٌ يَقْلُ فَحَيْثُ يُوصَفُ بِكَوْنِهِ كَثِيرُ الْغَلَطِ يُنْظَرُ فِيمَا أَخْرَجَ لَهُ إِنْ وَجَدَ مَرْوِيًا عِنْدَهُ أَوْ عِنْدَ غَيْرِهِ مِنْ رِوَايَةٍ غَيْرِ هَذَا الْمَوْصُوفِ بِالْغَلَطِ" راو كثير الغلط يُنظر ما يرويه هذا الرَّأْيِ.

فإن وُجدَ الحديث "مرويا عنده أو عند غيره من رِوَايَةٍ غَيْرِ هَذَا الْمَوْصُوفِ بِالْغَلَطِ" يعني يرويه آخر ليس موصوفا بالغلط "عَلِمَ أَنَّ الْمُعْتَمَدَ أَصْلَ الْحَدِيثِ لَا خُصُوصَ هَذِهِ الطَّرِيقِ" الكلام دقيق يحتاج إلى تفتيح ذهن.

الكلام الآن لما نتكلم عن إسناد حديث ما، وخذ هذا الكلام ونزل هذا الكلام على كلامنا عن صحيح مسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- هل هي القضية النظر إلى خصوص الطريق التي ورد فيها الحديث أو النظر إلى مجموع الطرق التي تُثبت هذا الحديث أو إلى الأصل الذي يُعتمد عليه ويحتاج به؟ إلى ماذا تنظر؟ هل تنظر إلى الطريق بغض النظر جاء في الإسناد رجل ضعيف، رجل مستور، رجل متكلم فيه، أو تنظر أنت إلى أصل الحديث الذي يُحتاج به؟ تنظر إلى الأصل الذي هو العمدة، لا خصوص الطريق التي ترد.

معنى ذلك أن مسلماً -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- طبعا الحافظ بن حجر لا يتكلم هنا عن صحيح مسلم، وإنما جئت بكلام الحافظ ابن حجر؛ لأبين هنا قضايا مهمة ومسالك مهمة في التعامل مع كتب الحديث.

فمسلم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- إذا أخرج عن الطبقة الثانية والقسم الثاني فهو يُخرج عن القسم الثاني وهو يريد أصل الحديث لا خصوص الطريق، انتبه لهذه القضية وهذه النكته فإنها مهمة جدًا، فمسلم لا يريد خصوص الطريق بل يريد أصل الحديث.

ثم قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: "وَأَنْ لَمْ يُوجَدْ إِلَّا مِنْ طَرِيقِهِ فَهَذَا قَادِحٌ يُوجِبُ التَّوَقُّفَ عَنِ الْحُكْمِ بِصِحَّةِ مَا هَذَا سَبِيلُهُ وَلَيْسَ فِي الصَّحِيحِ بِحَمْدِ اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ" يعني في البخاري "وَحَيْثُ يُوصَفُ بِقِلَّةِ الْغَلَطِ كَمَا يُقَالُ سِيءَ الْحِفْظِ أَوْ لَهُ أَوْهَامٌ أَوْ لَهُ مَنَاكِيرٌ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَارَاتِ فَالْحُكْمُ فِيهِ كَالْحُكْمِ فِي الَّذِي قَبْلَهُ" سواء قيل فيه: كثير الغلط، أو قيل: سيء الحفظ وله أوهام الحكم واحد، "إِلَّا أَنْ الرَّوَايَةَ عَنْ هَؤُلَاءِ فِي الْمَتَابَعَاتِ أَكْثَرَ" هؤلاء أخف. معنى ذلك: افهم أن المثال الأول الذي ذكره الحافظ بن حجر هو في القسم الثالث (الضعفاء والمتروكون)، فالمتروك قد لا يُعضد، فافهم ذلك في الضعفاء.

والكلام الذي بعده فيمن هو الكلام فيه أقل: "سيء الحفظ، له أوهام"، هذا يُعتبر فيه في المتابعات أكثر.

ثم قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى رحمة واسعة-: "وَأَمَّا الْمُخَالَفَةُ وَيَنْشَأُ عَنْهَا الشَّدُوذُ وَالنَّكَارَةُ" هذا هو موضع الشاهد المهم يقول فيه: "وَأَمَّا الْمُخَالَفَةُ وَيَنْشَأُ عَنْهَا الشَّدُوذُ وَالنَّكَارَةُ فَإِذَا رَوَى الضَّابِطُ وَالصَّدُوقُ شَيْئًا فَرَوَاهُ مِنْ هُوَ أَحْفَظُ مِنْهُ أَوْ أَكْثَرُ عَدَدًا بِخِلَافِ مَا رَوَى بِحَيْثُ يَتَعَدَّرُ الْجَمْعُ عَلَى قَوَاعِدِ الْمُحَدِّثِينَ فَهَذَا شَاذٌ"، فما الفرق بين كلام الحافظ بن حجر هنا وكلام الأثيوبي؟

الأثيوبي قال: أنه لا عبرة بالمخالفة لمن هو أوثق ولا من هو أوثق عددا، ابن حجر -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- يقول: "فَإِذَا رَوَى الضَّابِطُ وَالصَّدُوقُ شَيْئًا فَرَوَاهُ مِنْ هُوَ أَحْفَظُ مِنْهُ أَوْ أَكْثَرُ عَدَدًا بِخِلَافِ مَا رَوَى بِحَيْثُ يَتَعَدَّرُ الْجَمْعُ عَلَى قَوَاعِدِ الْمُحَدِّثِينَ فَهَذَا شَاذٌ".

نحن ذكرنا في كلام الأثيوبي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- قال: مخالفة أحد الرواة لمن هو أوثق مجرد المخالفة لا يُعتبر بها، وإنما يُفهم كلام الأثيوبي في وفق ما قاله ابن حجر -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- حينما قال: "بِحَيْثُ يَتَعَدَّرُ الْجَمْعُ عَلَى قَوَاعِدِ الْمُحَدِّثِينَ" انتبه إلى هذا الضابط،

ذكرنا أن زيادة الثقة مقبولة إذا كان حافظا وكانت زيادته ليس فيها معارضة، ويُفهم هذا على وفق ما ذكرناه فيما قاله: "بِحَيْثُ يَتَعَدَّرُ الْجَمْعُ عَلَى قَوَاعِدِ الْمُحَدِّثِينَ" طبعاً طرق الجمع بين الأحاديث عند المحدثين يوصلها بعضهم إلى مائة طريق، ومن يتوسط يذكر أنها في حدود الأربعين، وبعضهم يقول: هي مكررة.

نقف هنا، أسأل الله أن يوفقني وإياكم لما يحبه ويرضى، والله أعلى وأعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.





حسابات شبكة بينونة للعلوم الشرعية

ليصلكم جديد شبكة بينونة يسعدنا أن نتواصل على المواقع التالية:

【 Twitter تويتر 】

<https://twitter.com/Baynoonanet>

【 Telegram تيليجرام 】

<https://telegram.me/baynoonanet>

【 Facebook فيسبوك 】

<https://m.facebook.com/baynoonanetuae/>

【 Instagram انستقرام 】

<https://instagram.com/baynoonanet>

【 WhatsApp واتساب 】

احفظ الرقم التالي في هاتفك ☎

<https://api.whatsapp.com/send?phone=971555409191>

أرسل كلمة "اشتراك"

تنبيه في حال عدم حفظ الرقم لديك

((لن تتمكن من استقبال الرسائل))

【 تطبيق الإذاعة 】

لأجهزة الأيفون

<https://appsto.re/sa/gpi5eb.i>

لأجهزة الأندرويد

<https://goo.gl/nJrA9j>

【 Youtube يوتيوب 】

<https://www.youtube.com/c/BaynoonanetUAE>

【 Tumblr تمبلر 】

<https://baynoonanet.tumblr.com/>

【 Blogger بلوجر 】

<https://baynoonanet.blogspot.com/>

【 Flickr فليكر 】

<https://www.flickr.com/photos/baynoonanet/>

【 لعبة كنوز العلم 】

لأجهزة الأيفون

<https://goo.gl/Q8M7A8>

لأجهزة الأندرويد

<https://goo.gl/vHJbem>



【 Vk في كي 】

<https://vk.com/baynoonanet>

【 لينكدان LinkedIn 】

<https://www.linkedin.com/in/669392171> شبكة-بينونة-للعلوم-الشرعية-

【 ريديت Reddit 】

<https://www.reddit.com/user/Baynoonanet>

【 تشينو chaino 】

<https://www.chaino.com/profile?id=5ba33e0c772b23d5bb7daf0a>

【 بنترست Pinterest 】

<https://www.pinterest.com/baynoonanet/>

【 سناب شات Snapcha 】

<https://www.snapchat.com/add/baynoonanet>

【 تطبيق المكتبة 】

لأجهزة الأيفون

<https://apple.co/33uUnQr>

لأجهزة الأندرويد

<https://goo.gl/WNbvqL>

【 تطبيق الموقع 】

لأجهزة الأيفون

<https://apple.co/2Zvk8OS>

لأجهزة الأندرويد

<https://bit.ly/3fFoxWe>

【 البريد الإلكتروني 】

info@baynoona.net

【 الموقع الرسمي 】

<http://www.baynoona.net/ar/>

حقوق الطبع محفوظة



شبكة بينونة للعلوم الشرعية